



## قرار لسيير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم واد نون

رقم: 14/20 صادر في الأربعاء 03 جانفي الثانية 1441هـ الموافق لـ 29 يناير 2020

### بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية

### بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم وادنون والمديرية الإقليمية لإقليم

بناء على مقتضيات دستور المملكة 2011 بشأن تحقيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما تم تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتميمته؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى قرار السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 10/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم واد نون ومصالحها الإقليمية.

**قرر ما يلي :**

### المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم واد نون والمديرية الإقليمية لإقليم المنية في المدول أسفله:

ر.م	الوحدة الإدارية	القسم أو المصلحة الشاغر(ة)
		رئيس (ة) قسم الشؤون الإدارية والمالية
01	مقر الأكاديمية	رئيس (ة) مصلحة المشتريات والصفقات
		رئيس (ة) مصلحة البناءات والتجهيزات والتهيئة والمتلكات
02	المديرية الإقليمية لإقليم	رئيس (ة) مصلحة تدبير الموارد البشرية والشئون الإدارية والمالية





## المادة الثانية:

يجب على المرشح (ة) الراغب(ة) في تقلد أحد المناصب المشار إليها في المادة الأولى، أن يكون:

بالنسبة لتقدير مهمة رئيس (ة) قسم :

- ✓ مرتبها، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - ✓ حاصلها، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - ✓ متوفرا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة بصفة مرسم، أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان التعاقديين؛
  - ✓ أن يكون مارس مهام رئيس مصلحة. غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون والأعوان التعاقديون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لهمام رئيس قسم.

بالنسبة لتقلد ممثلاً رئيساً (ة) مصلحة :

- ✓ مرتبًا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - ✓ حاصلًا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بلوجو درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - ✓ متوفرا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛ كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لهما رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقىد مهام رئيس (ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المربوون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية. منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

### المادة الثالثة:

يتولى رئيس (ة) القسم أو رئيس (ة) المصلحة القيام باليهام والاختصاصات المحددة بموجب النصوص القانونية المشار إليها أعلاه، ويعارضون إضافة إلى هذه الاختصاصات، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.



## المادة الرابعة:

ويتكون ملف الترشيج من الوثائق التالية :

1. طلب خططي للترشيج موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم وادنون ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر (ة) حول كفاءة المعنى (ة) بالأمر;
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيج للمنصب المطلوب;
3. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمنة بصورة فوتografية حديثة، معباء من لدن المرشح (ة) وفق النموذج رفقته؛
4. نسخة من الشهادات والدبلومات الحصول عليها مصادق عليها بتطابقها للأصل؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
6. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المرشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المناصب المذكورة أعلاه؛
7. المشروع الشخصي والمهنية التي يقتربها المرشح(ة) في شأن تدبير المنصب المرشح له وتطوره والرفع من أدائه.

## المادة الخامسة:

تسحب ملفات الترشيج من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين ابتداء من يوم الخميس 30/01/2020.

## المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيج مقابل وصل، في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيج، بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم وادنون، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الاثنين 17/02/2020 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الجمعة 21/02/2020، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

## المادة السابعة:

تحدد، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم وادنون، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولى للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم.

## المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة: "www.men.gov.ma" وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: .www.emploi-public.ma

